

182039 - قال لابنته : أمك في شرع ربنا طالق فهل يقع بذلك طلاق ؟

السؤال

هل بكلمة اعتبري نفسك طالق كتابة يقع الطلاق أم لا ؟
وهل كلمة أب إلى ابنته أمك في شرع ربنا طالق منى ، بس عايش معها علشان ترببكم ، يعتبر أيضا طلاق ؟

الإجابة المفصلة

أولا :

إذا كتب الزوج (اعتبري نفسك طالق) ، وقعت بذلك طلقة ، إذا أراد الطلاق بذلك ، فإن لم يقصد به طلاقا : لم يقع به شيء .
وينظر : سؤال رقم (153641) .

ثانيا :

إذا قال الأب لابنته : (أمك في شرع ربنا طالق منى بس عايش معها علشان ترببكم)
فهذا يحتمل أنه أراد الإخبار عن طلاق سابق ، فلا يقع بتلفظه بهذه الجملة طلاق جديد .
ويحتمل أنه أراد إنشاء طلاق جديد ، أي أراد تطليقها في هذه اللحظة ، فيقع بذلك طلقة .
والاحتمال الأول أقرب ؛ لقوله في تنمة كلامه : (بس عايش معها علشان ترببكم) فهو يشير إلى طلاق سابق .
فإذا كان قد طلق سابقا ، وانقضت العدة دون إرجاع زوجته ، فإن تطليقه الآن لا يقع به شيء ؛ لأن الزوجة تبين منه بانقضاء عدتها ،
ولا ترجع له إلا بعقد جديد ، إذا كان لم يطلقها ثلاث طلاقات .
والله أعلم .